

شرح متن الورقات في أصول الفقه (01) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - أصول الفقه - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شرح الورقات. الدرس العاشر هنا بعد ان ذكر العام ذكر الخاص والهام يقابله الخاص والخاص هو - [00:00:00](#)

خلاف العام ولهذا نعرفه بانه ما لم يعم شيئين فصاعدا يعني خاص بفرد واحد في حالة واحدة ما لا يتناول شيئين فصاعدا ما لا يعم شيئين فصاعدا ودلالة العام العموم. ودلالة الخاص التخصيص. ولهذا يقال هذا فيه عموم وهذا تخصيص لذلك العموم - [00:00:23](#)

او يقال هذا الدليل عام وذلك الدليل خاص فاذا الخاص يعرف لانه مثل ما ذكر في اللغة ما لا يتناول شيئين فصاعدا. اما في الاصطلاح فانه يعرف لانه قصر العام على بعض افراده - [00:00:58](#)

دلالة عام كثيرة فاذا قصرنا العام على بعض افراده اخرجنا دلالة العام على كل الافراد وخصصنا بعض الافراد بالحكم فان هذا يسمى خاصا. فاذا الخاص هو قصر العام على بعض افراده - [00:01:25](#)

التخصيص قسمان. اما ان يكون التخصيص متصلا بالتعميم بالعموم. واما ان يكون تخصيص منفصلا عن العموم او كما قال الخاص اما ان يكون متصلا باللفظ العام واما ان يكون منفصل. اما المتصل - [00:01:45](#)

المتصل فمعناه ان يكون معه في نفس الكلام. وفي نفس المجلس تأتي بلفظ عام ثم تخصصه. دخل الرجال الا عشرة دخل الرجال الا زيدا ومحمدا وخالدا واحمدا. هنا هذا الاستثناء تخصيص متصل. بمعنى انه في المكان - [00:02:08](#)

اتصل بالكلام من فصل عنه المنفصل سيأتي وهو ما يكون في موضع اخر انه يستفاد من جملة اخرى ليست متصلة بالجملة السابقة ذكرنا لكم قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس. هذا استثناء - [00:02:33](#)

نعم فاستثناء متصل وهذا معناه انه تخصيص متصل قال هنا الاستثناء اول المخصصات المتصلة بالاستثناء. الاستثناء مهم. لان الفقهاء او الاصوليين يقولون الاستثناء معيار العموم معنى قولهم الاستثناء معيار العموم يعني ان اللفظ اذا كان يصلح ان يستثنى منه - [00:02:53](#)

فانه عام اللفظ اذا كان يصح ان يستثنى منه تقول مثلا لا رجل في الدار نريد نختبر هل هذا يدل على العموم ام لا؟ نأتي بالاستثناء فان صح اتيان الاستثناء صار اللفظ عنه لا رجل في الدار - [00:03:25](#)

الا محمد. اذا ما دام صح ان يستثنى منه معناه انه تأتي الشركة في الزهن لجميع الافراد. ولهذا يصح ان تخرج فردا من العموم والا لو لم يشترك جميع الافراد - [00:03:50](#)

قل لهم فانا ما نحتاج نستثنى لانه يكون يقول يقول المتكلم لنفسه يقول انا لا احتاج استثنى من العام لانه معروف عند المخاطب لكن العموم لا يمكن ان يستفيد منه مخاطب خروج بعض افراده الا بمخصص. وهنا اتى الاستثناء. يقول الاستثناء معيار العموم - [00:04:05](#)

يعني ان اتيان الاستثناء دال على ان اللفظ للعموم وهذا اهم المخصصات المتصلة باستثناء. ووضحها دلالة. يقول يجوز ان يتقدم المستثنى والمستثنى منه ما علمت او تقول ايش يمثل يقول دخل - [00:04:27](#)

تقول ما دخل احد مثلا ما دخل احد الا زيدا وتقول ما دخل الا زيدا احد ما دخل من احد الا زيدا. ما دخل الا زيدا من احد. يعني يجوز

ان يتقدم الاستثناء على اللفظ العام - 00:04:56

او ان يتأخر هذا ليس بشرط ان يكون هناك ترتيب. لانها كلها متصلة في مكان واحد فيأتي للذهن المعنى العام والتخصيص معه القسم الثاني الشرط هم من المخصصات المتصلة الشرط والقسم الثالث الصلة فعندنا - 00:05:24

المتصلة ثلاثة انواع كما ذكرها هنا الاستثناء والشرط والصفة الشرط كثير مثلا تقول اكرم الرجال ان يا اوكا يعني ان جاؤوك فآكرمهم ان جاؤوك فآكرمهم. يعني هذا عموم خصص باي شيء بشرط. يعني الذي يجيء تكرمه. الذي لم يأتي لا يستحق الاكراه - 00:05:43

هذا معنى الشرط والشرط انواع عندهم شرط لغوي وهو المقصود هنا. وشرط شرعي وشرط عقلي وشرط كن عادي هذي اربعة اقسام للشروط بشكل هام لكن هنا لا يقصد بالشرط الا الشرط اللغوي الذي يكون بادوات الشرط ان واه - 00:06:24

اذا وامثالها ظاهر شرط العقلي يعني ما تشترطه العقول عادة لانفاذ الاشياء ليس بمعتبر تخصيص الشرط الشرعي الشروط الشرعية المسلمون على شروطهم ونحو ذلك هذا غير معتبر في التخصيص. المقصود منه اللغوي - 00:06:46

لما؟ لان الدلالة التي استفدنا منها العموم في العام هي دلالة اللغة ليست هي دلالة الشرع انما هي دلالة اللغة فلماذا كان التخصيص باللغة ليقابل استفادة العموم من اللغات. الصفة - 00:07:06

تأتي بصفة تخصص بعض العام تقول اقرأ الكتب المفيدة الكتب عامة صحيح؟ لكن هنا خصصته بالمفيد اكرم الرجل العالم اكرم الرجال الفقهاء. هنا اعطيته صفة هذه الصفة خصصت وهي متصلة به. وقولنا التخصيص بالصفة - 00:07:26

ليس معناه النعش فحسب قد يكون ناسا وقد يكون عطف بيان قد يكون حالا وقد يكون شبه جملة ظرف او داء مجرور الصفة تشمل هذه الخمس تشمل الناس تشمل الحال تشمل البيان - 00:07:59

وتشمل شبه الجملة اللي هي ظرف او جار مجرور يعني اذا قلت لك مثلا في الظرف هي البقل او الأولى واضحة لكن في الظرف لو قلت لك بل آآ جعلنا مثلا في عطف البيان اكرم ابا حفص او قلت لك اكرم ابا محمد - 00:08:28

عن ابا محمد فيه اشتراك قد يكون اكثر من واحد. اكرم ابا محمد خالدا. هذا التخصيص. خالد عط بيان. يعني اعرابها عطف بيان لكنها تسمى هذه تدخل في الصفات فهي تخصيص لما وقع الاشتراك فيه في الذهن. الظرف مثلا ظرف قد يكون ظرف مكان او ظرف زمان

- 00:08:57

مم في ظرف المكان او ظرف الزمان تقول اقرأ الكتب كل يوم حين الصباح اقرأي الكتب كل يوم حين الصباح. اقرأ الكتب كل يوم الساعة العاشرة ائتني كل يوم الساعة كذا فقله كل يوم هذا فيه فيه اجترأ صحيح؟ تأتي الصفة لتقييده او لتخصيصه. هنا اتى -

00:09:20

ما قريتها لكنه هو لم يأتي يعني الجويني صاحب الورقات لم يتكلم عن المطلق والمقيد في هذه الرسالة واعتبر المقيد اعتبر المقيد من التخصيص بالصفات يقول ان قيد بالصفات فهو المقيد يقابله المطلق - 00:09:58

يعني عنده ان المقيد والمطلق انه من فروع بحث العام. وهذا ليس بصحيح لان قوله مثلا قوله تعالى فتحرير رقبة تحرير رقبة مؤمنة في اية مثلا الظهار فتحرير رقبة. من قبل ان يتماسك في اية القتل قال فتحرير رقبة مؤمنة ودية - 00:10:26

الى اهله فتحرير رقبة هذا سموه مطلقا هنا يسميه عاما وتحرير رقبة مؤمنة يقول هذا تخصيص للعامي بالصفة لان الايمان صفة بالرقبة لكن هنا يقال من اين استفيد العموم؟ في قوله فتحرير رقبة - 00:10:50

ولما استفدنا العموم وين استفدنا العموم؟ تحرير هذا فعل يعني مصدر بمعنى فعل الامر يعني حرروا رقبة هنا رقبة كيف استفدنا العموم منها هذي الان نكرة في سياق ايش حرروا رقبة في سياق النفي او في سياق الاثبات. سياق الاثبات. وقد تقرر ان النكرة في

سياق النفي او النهي او - 00:11:14

والشرط انها للعموم لكن هنا صارت تحرير رقبة هذه نكرة في سياق الاثبات. فمن اين اخذنا العموم لهذا قال العلماء العام والخاص باب والمطلق والمقيد اخر لان استفادة الفاظ والعاق ليست هي الفاظ العموم. نعم ان التقييد بالصفة هو شبيهه بالتخصيص بالصفة لكن -

00:11:44

التقييد بالصفة هذا جاء على امر مطلق. واما التخصيص بالصفة جاء بعد لفظ النهاية ظاهر وهذا فرق مهم ولهذا نقول ان بحث

المطلق والمقيد يبحث ان شاء الله تعالى بعد اتمام بحث خاص كافراده - [00:12:14](#)

كما افردته كتب الوصل ما سبب الاشكال وهنا ايش قال عندك؟ وان قيد بالصفة شف عشان يسمعون فاجعل المطلق والمقيد من

مباحث العام والخاص سبب ما هو؟ السبب ان كثيرين من المتقدمين يعبرون عن المطلق بالعام - [00:12:32](#)

على هذه فيها عموم لذلك من ائمة السلف يعبرون عن الاطلاق بالعين لكن عموم المطلق ليس هو عموم العام اما هو عموم المطلق؟

وعمموم العام؟ ذكرنا ان عموم العامي فهو الشمول يعني ان العام - [00:13:02](#)

شمولي للافراد اذا قلت الرجال دخل في ذهنا كل الرجال. الرقاب دخل في ذهنا كل الرقاب. الكتب دخل في ذهنا كل الكتب اما

المطلق فانه لا يكون الدخول فيه شموليا. ولكن يكون الدخول دخول الافراد تحت اللفظ بدليا - [00:13:22](#)

يعني اما هذا او هذا او هذا او هذا. نعم هو عام لكن على سبيل البدن لا على سبيل الشموع. يعني مثلا اعتق الرقاب هذا يعني

يعتقها جميعا صحيح؟ هذا عمود شمولي. لكن اعتق رقبة. انت عندي عشر رقاب من البشر هذا - [00:13:49](#)

على سعد وهذا خالد وهذا الى اخره عشر. اذا قلت اعتق رقبة هو من حيث الامر يشمل الجميع. لكن هل يشملها بان اعتق الجميع؟ او

انا مخير في واحد منها؟ هذا قول - [00:14:16](#)

مخير في واحد منها يعني ان الامر متوجه لواحد من الجميع. لكن يصلح ان يكون الأمور به الاول شهيد يصلح ان يكون الأمور به

شأن. يصلح ان يكون الأمور احمد. ثالث الى اخره - [00:14:34](#)

ظاهر ولهذا وقع كثير من العلماء في استعمال لفظ العموم في الاطلاق. وهذا وجه ذكر الكاتب ذكر الجويني هذه المسألة في الورقات

لان كثير من المتقدمين يستعملون اللفظ الهام في المطلق - [00:14:52](#)

باعتبار العموم البدني قال فتحرير رقبة من قبل ان يتماسى. فتحرير رقبة مؤمنة هذا شرط. قيدت الرقبة بانها مؤمنة. لكن اي رقبة اي

وحدة صحيح؟ بشرط الايمان واذا العموم المطلق العموم المطلق بدني وعموم - [00:15:12](#)

العام ايش؟ شمولي. تنتبه لها الكلمة. وعلى هذا ففي الاصطلاح لا يصح ان يقال في المطلق انه عام ويسكت ويقال هذا عام لانه قد

يأتي اشكال. هل العام هذا تخصصه مخصصات الهام الشمولي؟ فيبقى - [00:15:37](#)

ظاهر لكم ولا ما هو ظاهر على كل حال يأتي مزيد تفصيل في مكانه في المطلق والمقيد نقف عند المخصصات المنفصلة ونكمل ان

شاء الله درس غدا بعد صلاة الفجر في هذا المسجد اما درس المغرب اليوم يلغى - [00:15:57](#)

يكون عندنا درس اه بعد صلاة العصر في مسائل الجاهلية ان شاء الله. وبعد الفجر غدا في هذا المسجد في الاصول تكلمة له. اسأل

الله جل وعلا ان ينفعنا واياكم وان يعلمنا - [00:16:25](#)

الخيرات كلها نكتفي بهذا؟ نعم هم لذكرت قول شيخ الاسلام ابن تيمية ابن قدامة في المغني عند شرحه حديث القلتين من انها لا

مفهوم الله اعلم اختلف الكبار ما عندي تحرير للحديثات - [00:16:42](#)

- [00:17:23](#)